

إشكالية المنهج الأصولي في الفكر الاجتهادي المعاصر
Problem of Jurisprudential Method in the Contemporary Ijtihādī
Thought

Masalah Kaedah Yurisprudensi Kontemporari Ijtihādī

الدكتورة: حليلة بوكروشة*

ملخص البحث

إن الدعوات المعاصرة إلى فتح باب الاجتهاد، وإعماله في جميع مجالات الحياة اقتضت كما يرى كثير من المفكرين المسلمين تجديد النظر في منظومة علم أصول الفقه بما يضمن استيعاب المستجدات، وتحقيق الاستجابة المطلوبة للتحديات التشريعية، والفكرية التي تواجه المشروع الإسلامي، غير أن المتأمل في الأطروحات النقدية للمنهجية الأصولية يجدها تفتقر إلى إشكالية واضحة، ومنضبطة، الأمر الذي أفرز توجهات في إطار الحركة النقدية، لكل منها تصورها الخاص للإشكالية، ولمنهج معالجتها. وهذا البحث محاولة لتسليط الضوء على هذه التوجهات، وبحث مقارباتها بحثاً نقدياً يخرج إشكالية المنهج الأصولي من دائرة الجدل النظري إلى دائرة الإنتاج المعرفي.

الكلمات المفتاحية: المنهج الأصولي، الفكر الاجتهادي، مقاصد الشريعة، الأدلة الشرعية، المنهج التجريبي.

Abstract

In the view of many Muslim intellectuals, the realisation of contemporary calls to open the door of *ijtihād* in all areas of life requires a revision of the principles of Islamic jurisprudence, in particular the inclusion of new, modern-day developments in its deliberations. This is to ensure that the desired resolution of the legislative and intellectual challenges currently faced by the Muslim community is achieved. However, it has been observed that the criticisms of the jurisprudential methods are in themselves methodologically problematic because they lack clarity and organisation. This has resulted in a

* الأستاذة المساعدة بقسم الشريعة الإسلامية كلية أحمد إبراهيم للحقوق الجامعة الإسلامية العالمية ماليزيا.

trend toward the development of diverse critical circles, each with its own perception of the problem and, therefore, the solution. This research is an attempt to shed light on this trend, analyse critically the methodological problems present in the arguments raised by the various critical circles, and suggest methodological remedies that can help to replace the current theoretical debate with result-oriented experimental endeavor.

Key words: jurisprudential method, Ijtihādī Thought, Intentions of Sharī‘ah, Religious Evidences, Experimental Method.

Abstrak

Panggilan kontemporari untuk membuka pintu ijtihad dan realisasinya dalam segala aspek kehidupan memerlukan, dari pandangan kebanyakan cendekiawan Islam, untuk memikirkan semula sistem prinsip-prinsip perundangan Islam untuk memastikan penyertaan perkembangan baru dan mencapai reaksi yang diinginkan kepada cabaran perundangan dan intelek yang dihadapi oleh projek Islam. Walau bagaimanapun, pembaca yang serius akan mendapati bahawa kritikan kaedah yurisprudensi yang dibangkitkan adalah bermasalah, kurang penjelasan, yang menyebabkan pembangunan trend berbeza dalam bulatan kritikan, dan setiap sendiri dengan visi masalah tersendiri. Kajian ini adalah satu percubaan untuk menjelaskan tentang trend ini, menganalisis masalah metodologinya secara kritikal dan mencadangkan remedi metodologi yang boleh menggantikan perdebatan teori dengan hasil eksperimen yang diusahakan.

Kata Kunci: Kaedah Yurisprudensi, Pemikiran Ijtihad, Niat Syariah, Dalil-dalil agama, Kaedah Eksperimen

مقدمة

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه ومن والاه وبعد؛ فقد مر بحث علم أصول الفقه بمراحل تاريخية مختلفة، عالج في كل مرحلة إشكالات متعددة، وأخذ أبعاداً مختلفة عن تلك التي تناولها في المرحلة التي سبقتها، وذلك بغية تحقيق الاستجابة المطلوبة للتحديات الفكرية والتشريعية التي واجهته في كل مرحلة. وما يؤكد هذه الحقيقة المحطات البارزة في حركية الفكر الأصولي التي ابتدأها

الإمام الشافعي برسائلته المشهورة، ثم الإمام الرازي الجصاص (370هـ) في كتابه "الفصول في الأصول"، وبعده الباقلاني في كتابه "التقريب والإرشاد" والجويني في كتابه "البرهان"، وأبو حامد الغزالي (505هـ) في كتابه "المستصفى"، ثم أبو إسحاق الشاطبي (790هـ) في كتابه "الموافقات".

وقد لازم التحقيق والتجديد والتطوير الفكر الأصولي منذ نشأته، إلا أن ركود حركة الإجتهد أثر سلبا على نمو علم الأصول، إذ اقتصر جل باحثيه في عصر التقليد على شرح الكتب السابقة، أو اختصارها اختصارا مخلا في بعض الأحيان أحالها إلى الغازي¹ وعليه لم يشهد علم أصول الفقه في عصور التقليد لاسيما المتأخرة منها نموا نوعيا يذكر اللهم إلا نماذج محدودة مثل: نموذج ابن تيمية، والشاطبي والشوكاني رحمهم الله، وعلى إثر هذا تم الإعلان عن غلق باب الاجتهاد بحجة غياب الحاجة إلى بذل مجهود في تنظير قواعد الاستنباط، أو التنزيل كونها استقرت على يد مؤسسي المذاهب الفقهية.

لكن دعوى غلق باب الاجتهاد لم تلق القبول المطلق، بل ظهرت محاولات كثيرة لفتحه، أو لبيان أنه لم يغلق أصلا، وقد بدأت متواضعة، غير أنها سرعان ما لقيت صدى كبيرا لاسيما في العصر الحديث. غير أن هذه الدعوة إلى الاجتهاد وإعادة إحياء وبعث الفقه الإسلامي اقتضت بالضرورة في نظر كثير من الأصوليين تجديد علم أصول الفقه ليستوعب المستجدات، ويحقق الاستجابة المطلوبة للتحديات الفكرية والواقعية والتشريعية التي تواجه المشروع الاسلامي، وهو ما جعل دعوة تجديد علم أصول الفقه تبرز بقوة في الساحة الفقهية والفكرية المعاصرة.

المبحث الأول: الأطروحات النقدية للمنهج الأصولي

¹ انظر الخضري، محمد، أصول الفقه (القاهرة، دار الحديث، ط2003م)، ص10-11.

إن المتأمل في الأطروحات النقدية للمنهجية الأصولية يجدها تفتقر إلى إشكالية واضحة وموحدة، الأمر الذي أفرز تيارات متباينة، برز منها تياران رئيسان داخل الحركة النقدية، لكل منهما تصور خاص للإشكالية، ولمنهج معالجتها.

المطلب الأول: نقد مكونات المنهج الأصولي

يمثل هذا التيار في الغالب الأعم المتخصصون في الفقه وأصوله، وتمثل أطروحتهم نقداً للمنهجية الأصولية من داخل المنظومة الأصولية². وإشكالية علم أصول الفقه في نظر هذا التيار تتركز في مفرداته، وهيكلته مادته، وصياغتها، وقلة الانضباط بقواعده، مع تأكيدهم أن هذا العلم بإمكانه - إن تمت قراءته قراءة نقدية واعية - أن يقدم مؤشرات هامة على طريق معالجة إشكالية المنهج، وذلك من خلال الالتزام بما يلي:

أولاً: تجديد الانضباط بقواعد علم أصول الفقه، فأصل الأزمة عند بعض

عناصر هذا التيار هو قصور، وتقصير المسلمين في استخدام الطرائق والآليات التي وضعها العلماء المتقدمون لاستنباط الأحكام من النصوص، الأمر الذي أفقد الباحث في أصول الفقه القدرة على النظر في الأدلة والدلالات اللغوية والأصولية المترتبة عليها، أو المأخوذة منها بالطريق المباشر، أو بطريق الاستنباط والاستقراء.

يقول محمد سعيد رمضان البوطي في بيان مفهوم تجديد علم أصول الفقه: "تجديد الانضباط بقواعده وأحكامه، وإصلاح ما تصدع من بنيانه، وتباين من دلائله، وسد ما تفتح من ثغرات في مفاهيمه، ونقض ما غشي عليه من غبار النسيان له والإعراض عنه، وعرض مضمونه بأسلوب أكثر جدة وأيسر فهماً"³.

² من أهم أنصار هذا التيار جمال الدين عطية، ومحمد الدسوقي، محمد سعيد رمضان البوطي، وطه جابر العلواني.

³ البوطي، محمد سعيد رمضان و المرزوقي، أبو يعرب: إشكالية تجديد علم أصول الفقه (دمشق وبيروت، دار

ثانيا: تطوير وضبط مفهوم بعض المفردات الأصولية، وجعلها أقرب إلى الواقع العملي. ومثاله تطوير مفردة الإجماع بالتنازل عن بعض شروطه حتى لا يبقى مثالا نظريا. والقياس باعتماد قياس المصلحة، والعدول ما أمكن عن القياس الجزئي، والاجتهاد بمراجعة شروطه وأدواته⁴.

ثالثا: ربط القواعد الأصولية بالأدلة الشرعية من خلال إبراز القاعدة الأصولية وتأصيلها بالدليل الشرعي. فقد غلب على المدونات الأصولية في عصور الانحطاط طابع الشروح والحواشي التي كانت تهم في الغالب بيان العبارات الصعبة وشرح المتون المعقدة، وعرض وإدارة المعارك الخلافية بين أئمة المذاهب. ولقد أدى هذا النمط في التأليف إلى عدم الاهتمام بذكر الأدلة الشرعية على القواعد الأصولية، الأمر الذي أفرز خلا منهجيا تمثل في بناء القواعد الأصولية على غير أصولها، كأن تبنى على أصل كلامي، أو فلسفي، مثل: مسألة السببية، والتحسين والتقييح العقليين، ووجوب الأصلح على الله، وكذا مقدمات المنطق الأرسطي، ثم محاولة تطبيقها على النص الشرعي. وبدل أن يكون النص الشرعي هو المؤسس للقاعدة الأصولية أصبحت القاعدة المبنية على غير أصولها هي المتحكّمة في دلالة النص ومعانيه.

رابعا: إعادة هيكلة المادة الأصولية، وذلك من خلال بحثها ضمن تقسيمات جديدة لتتولد منها مفاهيم أعمق، واستعمال أفضل لأدوات الأصول، مما يؤدي في النهاية إلى فقه متجدد خادم للموضوعات المثارة في عصرنا.

وقد قدم الدكتور جمال الدين عطية بناء على هذا هيكله جديدة للمادة الأصولية، حيث قسم المصادر التشريعية إلى:

⁴ انظر، الترابي، حسن: قضايا التجديد نحو منهج أصولي، (الخرطوم: معهد البحوث والدراسات الاجتماعية، ط1، 1990)، ص205 وما بعدها، وأبو سليمان، عبد الحميد: النظرية الإسلامية للعلاقات الدولية، ترجمة: أحمد ناصر المرشد البريك (الرياض: مطابع الفرزدق التجارية، ط1993)، ص143، وما بعدها، وأبو سليمان، عبد الحميد: أزمة العقل المسلم، (فرجينيا: المعهد العالمي للفكر الإسلامي، ط1991، 1)، ص79.

حليمة بوكر وشة

1. النقل، ويشمل: الكتاب والسنة وشرع من قبلنا.
 - 2- أولوا الأمر، ويشمل الإجماع، والاجتهاد، وذلك في إطار تمييز التشريع عن التنفيذ والقضاء.
 - 3- الأوضاع القائمة إذا كانت صالحة، وتشمل العرف والاستحسان.
 - 4- العقل.
 - 5- البراءة الأصلية.⁵
- كما قدم الدكتور محمد دسوقي تصورا عاما لمنهج جديد للدراسات الأصولية المعاصرة قسمها إلى أبواب خمسة:
- الباب الأول: الحكم الشرعي.**
- الباب الثاني: مقاصد الأحكام، وخصائص التشريع.**
- الباب الثالث: مصادر الأحكام، وتشمل: الكتاب والسنة والاجتهاد.**
- الباب الرابع: وسائل الاجتهاد، وتشمل: وسائل فهم النص لغويا (القواعد اللغوية)، والنسخ، والتعارض بين النصوص، ووسائل تطبيق النص (القياس - الاستحسان - العرف - سد الذرائع... الخ).⁶**
- خامسا: إعادة صياغة المادة الأصولية صياغة سهلة خالية من التعقيد، وإلغاء ما ليس من علم الأصول.**
- سادسا: إعطاء الأولوية لمقاصد الشريعة، وتنمية دراستها، والعمل على وضع قواعد وضوابط لها، ليكون المنهج الأصولي أكثر وفاء للنص واستجابة للتحديات، وتفاعلا مع الواقع، وموازنة بين فقه الفهم وفقه التنزيل.**

⁵ عطية، جمال الدين: النظرية العامة للشريعة الإسلامية، (المملكة العربية السعودية، مطبعة المدينة، ط1، 1988م)، ص89.

⁶ دسوقي، محمد، "نحو منهج جديد لدراسة علم أصول الفقه" ورقة مقدمة إلى مؤتمر علوم الشريعة في الجامعات، الواقع والطموح (عمان الأردن سنة 1994)، ص34-35.

سابعاً: ضرورة استخدام علم أصول الفقه لأدوات المنهج التجريبي ومناهج العلوم الاجتماعية، والاستفادة منها في معرفة العرف، والعادة، والمصلحة، والضرورة، والحاجة. فكل هذه القضايا قواعد أصولية، وجزء من قضايا هذا المنهج، ولا يمكن أن يستغني فيها عن الوسائل والأدوات المستعملة في المنهج التجريبي⁷.
من هنا استوجب صياغة منهجية تكاملية بين العلوم الاجتماعية وعلم الأصول، حتى تكون الدراسات الفقهية المعاصرة صادقة وشاملة، والأحكام أكثر انسجاماً وتطابقاً مع الواقع⁸.

المطلب الثاني: تقويم نقد مكونات المنهج الأصولي

لقد اتفق أنصار هذا التيار على ما يلي:

- رفض مفهوم التجديد الذي يهدف إلى تجاوز قواعد، وأحكام علم أصول الفقه، واستحداث إطار منهجي جديد تتم من خلاله وفي إطاره العملية الاجتهادية، وذلك لسببين:

⁷ انظر العلواني، طه جابر، قواعد في منهجية تجديد علم أصول الفقه (الخرطوم، معهد الخرطوم الدولي، سنة 1988م)، ص8، وعطية، جمال الدين، علم أصول الفقه والعلوم الاجتماعية (الخرطوم، معهد الخرطوم الدولي، سنة 1988م)، ص14-16.

⁸ انظر عطية، جمال الدين، علم أصول الفقه والعلوم الاجتماعية، ص15-16. أبو سليمان، عبد الوهاب، منهج البحث في الفقه الإسلامي (السعودية: المكتبة المكية، لبنان: دار ابن حزم، ط1، 1416هـ-1996م).

حليمة بوكروشة

الأول: أن القواعد الأصولية بنيت على أصول وأدلة شرعية ولم تبين على مصالح آنية متغيّرة، لاسيما القواعد اللغوية التي لا يمكن أن تتأثر بفعل أبعاد الزمان والمكان.

ثانيا: ضرورة ارتباط مفهوم التجديد بالهدف، والغاية التي لأجلها وضع علم الأصول، وغاية هذا العلم كيفية استنباط الأحكام الشرعية من نصوص الكتاب والسنة.

- إعادة صياغة المادة الأصولية بلغة سهلة ومفهومة. والحقيقة أن الدافع من وراء هذا الإقتراح هو دافع تعليمي، وهو مطلب موضوعي ومبرر. ذلك أن مصنفات علم الأصول هي مؤلفات لم يقصد مؤلفوها إعدادها كمواد تدريس تنتقل بالطلاب من مستوى إلى آخر وفق منهج تعليمي، أو تدريسي يراعي التدرج والناحية العمرية، ومستوى الاستيعاب والتكامل مع بقية المواد المقررة في المنهج الدراسي، بل المقصد الأساسي من تأليفها تدوين العلم وحفظه وتحقيقه، ولكنها اعتمدت كمنهج تدريس في العصور الماضية، وأدت هذا الدور بفاعلية لتوافقها مع طبيعة تلك العصور التعليمية، لكن المنظومة التربوية المعاصرة تفرض مناهج دراسية، وأساليب تعليمية تتوافق وحاجات العصر ومستجداته العلمية والتقنية. وهذا يؤكد أن هذه المؤلفات الأصولية تمثل بالنسبة لمعلم وطالب علم الأصول في الوقت الراهن مصادر تحقيق وبُحث، أكثر منها مؤلفات تدريس منهجي.

- تنقية هذا العلم مما ليس منه، والحقيقة أن المدونات الأصولية لاسيما المتأخرة منها، تضمّت الكثير من المسائل الدخيلة التي لا علاقة لها بالقواعد الأصولية، ولا يستفاد منها في فهم هذه القواعد وتصورها وتطبيقها. ولقد تفتنّ العلماء المتقدمون لهذا الخلل المنهجي الذي تسرّب إلى التأليف الأصولي وحاولوا رصد أسبابه والتي أرجعوها في الغالب إلى

تأثر المؤلف بتخصصه العلمي، والفن الذي برع فيه، قال الغزالي: " وذلك - أي علم الكلام - مجاوزة لحد هذا العلم - أي علم الأصول - وخلط له بالكلام، وإن أكثر فيه المتكلمون من الأصوليين لغلبة الكلام على طبائعهم، فحملهم حب صناعتهم على خلطه بهذه الصنعة، كما حمل حب اللغة والنحو بعض الأصوليين على مزج جملة من النحو بالأصول، فذكروا فيه من معاني الحروف، ومعاني الإعراب جملاً هي من علم النحو خاصة"⁹.

- تطوير المفردات الأصولية. والحقيقة أن هذا العنصر يحظى بمشروعية تاريخية، فقد لازم النظر التجديدي الكثير من موضوعات علم أصول الفقه، لعل أهمها: الإجماع والقياس. فالقول بالإجماع انتقل من القول بحجيته بإطلاق، إلى حصر القول بحجيته عند بعض العلماء عند الصحابة فقط، واستحالة تحققه بعدهم، كما هو القول عند ابن حزم الأندلسي، والإمام أحمد بن حنبل، والشوكاني، وغيرهم. والقياس اختُلف في مفهومه، ثم حجيته، فهو عند بعضهم حجة، وهو عند بعضهم الآخر ليس بحجة، كداود الظاهري وابن حزم والشوكاني¹⁰. كما تردد فيه آخرون كالغزالي، وقد ظهر تردده بوضوح في كتابه "أساس القياس" الذي يفهم منه بقوة عدم اعتباره القياس دليلاً مستقلاً، لأنه في الحقيقة مدلول النص، أو عموم النص.¹¹

فهذه الآراء المتباينة تعكس بلا شك استساغة علمائنا الاختلاف في مفردات هذا العلم، وتقديم آراء متباينة في شأنها، شريطة أن تكون المخالفة مؤسسة على حجج علمية، لا على هوى.

⁹ الغزالي، أبو حامد، المستصفي من علم الأصول (القاهرة، دار إحياء التراث العربي، د، ت)، ج1، ص42.

¹⁰ انظر، ابن حزم، أبو محمد علي بن أحمد، الإحكام في أصول الأحكام: تحقيق، أحمد محمد شاكر (بيروت، دار الآفاق الجديدة، د، ت)، ج4، ص146 وما بعدها، وج7، ص53 وما بعدها. والشوكاني، محمد بن علي، إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول: تحقيق، أحمد عزو عناية، (دمشق، دار الكتاب العربي، ط1، 1999م)، ج1، ص196 وما بعدها، وج2، ص91 وما بعدها.

¹¹ انظر الغزالي أبو حامد: أساس القياس: تحقيق فهد محمد السرحان (الرياض، مكتبة العبيكان، 1993م)، ص108-109.

- الاهتمام بمقاصد الشريعة، إذ أكدت جميع الدراسات في هذا التيار على أهمية المبحث المقاصدي في عملية تجديد المنهج الأصولي لما له من دور في بناء وإثراء عقلية الاستدلال والاستقراء والتحليل والنقد والموازنة.

لكن الملاحظ أن التأليف في المبحث المقاصدي غلب عليه التركيز على التعريف بما أُلّف سابقا ومن أُلّف، وكذا عرض الموضوعات الأساسية مثل المصالح ومراتبها والكليات الخمس ونحوها، في حين أن الاهتمام بالمقاصد يتطلب المزيد من الاشتغال المعرفي بالمقاصد كعلم وكمنهج اجتهادي.

أما اختلافهم فقد تمثل فيما يلي:

- اختلافهم في منهج إعادة هيكلة علم أصول الفقه، فقد اقترح بعضهم إعادة هيكلة كلّ المادة الأصولية كما فعل الدكتور محمد دسوقي، في حين اكتفى البعض الآخر بإعادة هيكلة مصادر التشريع فقط كما هو الحال عند الدكتور جمال الدين عطية.

- غموض بعض عناصر منهج تجديد المنهج الأصولي عند بعضهم، ولعل أحسن مثال على ذلك الخطوات المنهجية التي وضعها طه جابر العلواني لتطوير علم أصول الفقه، فقد ذكر من بينها: تنقية هذا العلم من المباحث التي فرضتها نظرات التجزئة والتشطير للقرآن الكريم، ومن القواعد والأدلة التي انبثقت عن الصراع بين الفقيه والسلطان، أو بين الفرق والمذاهب،¹² دون أن يمثل بمثال واحد لهذه المباحث، الأمر الذي جعل بعض عناصر مقترحه التجديدي كلاما مجملا لا يدرك معناه، والأصل في المناهج الإصلاحية أن تكون واضحة مفهومة، لأن السكوت عن البيان في موضع الحاجة معاب.

- عدم استحضار التداعيات والمقتضيات المنهجية لبعض المقترحات، مثل الدعوة إلى إيجاد منهجية تكاملية بين علم أصول الفقه، والعلوم الاجتماعية. فإن المقترح

¹² العلواني، طه جابر، قواعد في منهجية تجديد علم أصول الفقه، ص8.

من حيث المبدأ سليم يقتضيه الفهم الصحيح لواقع الناس، والتطبيق السليم لأحكام الإسلام ونظمه. إلا أن السؤال الذي يثار حول هذا الإجراء المنهجي هو: ما المقصود بالتكامل المنهجي بين هذين النوعين من العلوم؟ وما ضوابط هذا التكامل المنشود؟ هل معناه اتخاذ العلوم الاجتماعية ومناهجها معايير يحدّد على أساسها علم أصول الفقه؟ وإذا كان الأمر كذلك، فما مدى دقة وعلمية هذه المعايير التي ستبني عليها الأحكام الشرعية؟

إن الدافع لاستحسان مبدأ صياغة منهجية تكاملية بين علم أصول الفقه والعلوم الاجتماعية هو ممارسة السابقين له عملياً، وإن لم يسجلوه في قوالب نظرية. وأما التحفظ على تطبيقاته، فمرجعه إلى تنامي الكتابات التي تحذر من اعتبار النظريات، والنتائج التي وصلت إليها أبحاث العلوم الاجتماعية مسلّمات، وبيان أن العلوم الاجتماعية تمر بأزمات متعددة أهمها: أزمة التنظير، وأزمة المنهج.

أما الأولى: فسببها تعدد النظريات في العلوم الاجتماعية واختلافها، بل وتناقضها في أحيان كثيرة في تفسير الواقع الاجتماعي، وهذا بسبب اختلاف موضوعاتها، وطريقة بنائها (استقرائية أم استنباطية) وكذا اختلاف أسلوب التحقق التجريبي من فرضياتها. وهذا يكشف مدى خضوع هذه النظريات للذاتية، والتوجيهات المذهبية مما يحول دون بلوغ الأهداف العلمية¹³

أما الثانية: فسببها الاختلاف في أدوات البحث، فقد ترتب على تعدد النظريات في العلوم الاجتماعية و تناقضها، اختلاف في أدوات بحث وتحليل وتفسير الظواهر الاجتماعية والنفسية، ومن ثمّ اختلاف نتائج الدراسات. فالمتصفح لكتب

¹³ انظر يوسف أحمد، فاروق، مناهج البحث العلمي (القاهرة: مكتبة عين شمس، ط1978م)، ص58، و أمزيان، محمد محمد: منهج البحث الاجتماعي بين الوضعية والمعيارية (فرجينيا: المعهد العالمي للفكر الإسلامي، ط1، 1991م)، ص105. والتعدد المنهجي: أنواعه ومدى ملاءمته للعلوم الاجتماعية، في www.etudiantdz.com تاريخ الاطلاع يناير 2011م.

مناهج البحث الاجتماعي يلحظ الصراع الدائر بين المشتغلين بعلم الاجتماع حول تأكيد الأسلوب الكمي، أو الأسلوب الكيفي في بحوث هذا العلم. وكذا حول ماهية وجوهر المسح الاجتماعي الذي يعدّ من أهم طرق البحث في علم الاجتماع، فنجد مدرسة تعتبره منهجا من مناهج البحث، ومدرسة أخرى تراه نمطا من أنماط البحث الاجتماعي، ومدرسة ثالثة تراه طريقة من طرق الدراسة وجمع البيانات. بل إن بعض كتب مناهج البحث الاجتماعي انتقدت عد المسح الاجتماعي أداة بحثية من عدة وجوه أهمها: أنه يركز على الأبعاد الكمية المستعرضة أكثر من تركيزه على التعمق في الظواهر والقضايا المدروسة بسبب تركيزه على المجال أكثر من العمق.¹⁴

إن هذه المشكلات المنهجية التي تعاني منها العلوم الاجتماعية ومناهجها وبعتراف علمائها تفرض عدم الأخذ بها وبناتج الدراسات المعتمدة عليها على أنها مسلمّات، أو أدلة علمية قطعية، تبنى على أساسها أحكام شرعية، بل الوضع يقتضي استيعاب هذه المناهج نظريًا، والقدرة على توظيفها الإيجابي ميدانيا، وعدم تبني الدراسات الجاهزة التي يُجهل مدى دقة الأدوات والمناهج التي استعملت فيها.

المطلب الثاني: الأطروحات النقدية لبنية المنهج الأصولي

يمثله كثير من المفكرين المهتمين بإشكالية إصلاح مناهج الفكر، وهم في الغالب من خارج دائرة التخصص الشرعي، وأطروحتهم تمثل نقداً للمنهجية الأصولية من الخارج¹⁵. وهم يرون أن معضلة المنهج الأصولي في بنيته التأسيسية وليس فقط في مفرداته، فالأسس التي بني عليها علم أصول الفقه هي مصدر قصوره. ورغم الاتفاق

¹⁴ انظر عبد الباسط، محمد عبد المعطي، البحث الاجتماعي محاولة نحو رؤية نقدية لمنهجه وأبعاده. (مصر: دار المعرفة الجامعية، 1990م)، ص 140 . 142، و291 وما بعدها.

¹⁵ من أهم أنصار هذا التيار: عيد الحميد أبو سليمان وأبو يعرب المرزوقي

على أن معضلة المنهج الأصولي في بنيته اختلفوا في تصورهم للأزمة ولمنهجية حلها، لذا سأعرض أطروحتين الأولى لعبد الحميد أبو سليمان والثانية لأبي يعرب المرزوقي وسأناقشهما بشكل مستقل، أو منفصل.

أولاً: أطروحة عبد الحميد أبو سليمان

أ. عرض الأطروحة

انتقد أبو سليمان الأسس التي بني عليها علم أصول الفقه وكذا مفرداته، وتمثل هذه الأسس . في نظره . في:

1- طغيان المنهج النصي والنقلي على علم أصول الفقه، وافتقاده للمنهج

التجريبي والاستقراء المنظم، ذلك أن فقهاء المسلمين اعتبروا الاستنباط من النصوص الطريقة الأساسية في تحصيل المعرفة، فاهتموا ببناء على ذلك بالمنهج اللفظي، وكل ما يتعلق به من العلوم الضرورية لضبط النص وتوثيقه وتبويبه وشرح ألفاظه ومفرداته. ولقد ترتب على غياب المنهج التجريبي، وانعدام الاستقراء المنظم، والافتقار إلى الحس الاستقرائي الرامي إلى معرفة ذات الانسان، وطبيعته، وواقعه الاجتماعي وأد العلوم الاجتماعية.¹⁶

2- إغفال أبعاد الزمان والمكان في تكوين المنهج الأصولي وتطبيقه. فمن

أهم ثغرات علم أصول الفقه إغفاله لعاملي الزمان والمكان عند التعامل مع بعض المصادر النصية، كالقرآن الكريم، والسنة النبوية، والقياس، في حين أن كل هذه المصادر يجب أن يتعامل معها في إطار المحددات الزمانية والمكانية.

¹⁶ انظر أبو سليمان، عبد الحميد: النظرية الإسلامية للعلاقات الدولية، ص 171.

فالخطاب القرآني يحتوي ضمنا على عاملي الزمان والمكان، ويجب أن يراعى ذلك في الاستنباط، والسنة النبوية يجب أن لا يتعدى في فهمها محدداتها الزمانية والمكانية. وهذا يعني أن "الكتاب والسنة يقدمان مبادئ عامة تستحضر في عملية الاستنباط لكن لا يجب الوقوف عند الاجتهادات التي تضمنها النص القرآني والنص النبوي لأنها جاءت في سياق زمني ومكاني مغاير ومختلف".¹⁷ أما القياس الجزئي فإنه لم يعد مناسباً لدراسة الحوادث والتغيرات بعد اتساع الرقعة الإسلامية، وتعدد الشعوب، وتغير الأحوال والحاجات والتحديات لأن التغير في كثير من الحالات لم يعد جزئياً.¹⁷ ولقد حاول أبو سليمان تحديد العوامل السياسية، والعلمية، والمنهجية التي تسببت في ابتناء المنهج الأصولي على الأسس السابقة، والتي كانت مصدر قصوره، وقد لخص هذه العوامل في الآتي:

- 1- الانفصال بين القيادة السياسية والعلمية: ذلك أن تطور الأحداث، والصراعات السياسية في البلاد الإسلامية أدت إلى انفصال القيادة السياسية عن القيادة الفكرية، الأمر الذي تسبب في عزل الزعامة العلمية عن مجالات الحكم والمسؤولية، فضعفت قدرتها السياسية وتجربتها الاجتماعية. وهذا الوضع أثر تأثيراً بليغاً على المنهج الاصولي، حيث أفقده المنهجية التحريية وحصره في إطار الدراسات النصية النقلية.¹⁸
- 2- الانفصال بين الأصول الأساسية والأصول الفرعية: فعلماء أصول الفقه قسموا المنهج الأصولي إلى أصول أساسية تتعلق بنصوص الكتاب والسنة، وما ينبني عليها من قضايا القياس والإجماع، وإلى أصول فرعية ثانوية: كالاستحسان، والمصلحة، وسد الذرائع، وغيرها. وهذا التقسيم إلى أساسي وفرعي صرف الفكر الأصولي عن تطوير

¹⁷ المرجع نفسه، ص160-161، وأزمة العقل المسلم، ص79.

¹⁸ انظر أبو سليمان، عبد الحميد، أزمة العقل المسلم، ص81، والنظرية الإسلامية للعلاقات الدولية، ص171.

الأصول الفرعية، وتنظيمها في نسق علوم منهجية على غرار ما تم في الأصول الأساسية الأمر الذي أدى إلى غياب العلوم الاجتماعية، لأن هذه المصادر الفرعية تتعلق بشؤون الاجتهاد في الحياة الاجتماعية ووقائعها، ومن هنا أصبح الاستنباط من النصوص هو المنهج المميز لعلم أصول الفقه.¹⁹

إن ربط أبو سليمان إشكالية المنهج الأصولي بينيته ومفرداته، جعله يقدم تصورا لمفهوم التجديد مغايرا لتصور التيار الأول، تمثل هذا التصور في إعادة بناء منهجية اجتهادية جديدة من خلال مبدئين²⁰:

المبدأ الأول: تجاوز المفردات الأصولية التي تمثل مفاهيم نظرية لا تنتج علما، ولا توابك واقعا، مثل: الإجماع، القياس، مبدأ الضرورة.

المبدأ الثاني: العودة مباشرة إلى النظر في النص القرآني لاستلهاام الأدوات المعرفية الكفيلة بصياغة منهجية تستحضر المقاصد الإسلامية، وتساعد على فهم قضايا الأمة، وتطوير معارفها.

ب . قراءة نقدية لأطروحة أبو سليمان

الحقيقة أن وصف المنهج الأصولي بأنه منهج يقوم أساسا على الاستنباط، ويغيب فيه المنهج التجريبي والاستقراء المنظم كلية، لأنه لم يستعمل في العلوم الاجتماعية، وصف فيه إغفال لطبيعة علم أصول الفقه كمنهج. وذلك لأن النظر إلى علم الأصول نظرة تكاملية تجمع بين موضوعه ومنهجه ونتائجه تبين أنه تناول في صياغته لمنهجية

¹⁹ انظر أبو سليمان، عبد الحميد، أزمة العقل المسلم، ص76.

²⁰ انظر أبو سليمان، عبد الحميد، أزمة العقل المسلم، ص78، والنظرية الإسلامية للعلاقات الدولية، 170

بحث النص الشرعي ثلاث مراحل أساسية متتابعة منهجيا متزامنة وجوديا، وهي: المرحلة الوصفية، ثم المرحلة التجريبية، وأخيرا المرحلة الاستنباطية.

أما المرحلة الوصفية فتمثلت في قياس الحالات المستجدة على الحالات التي ثبت حكمها بنص شرعي. أما المرحلة التجريبية، فتمثلت في استخدام الاستقراء كأداة منهجية في إعداد القواعد الأصولية. أما المرحلة الاستنباطية فتمثلت في توظيف القواعد الأصولية الناتجة عن المرحلتين الوصفية والتجريبية في صياغة القاعدة القانونية، أي الحكم الشرعي.

من هنا يتبين أن الاستنباط في المنهج الأصولي مرحلة متأخرة من البحث يسبقها القياس والاستقراء، وأن عدم استعمال المنهج الأصولي في مساحة العلوم الاجتماعية لا يعني خلوه من المنهج التجريبي والاستقراء المنظم، لكن الصحيح أن يقال: إن علم أصول الفقه غلب عليه في عصور التقليد المتأخرة المنهج الاستنباطي على المناهج الأخرى.

وأما الدعوة إلى مراعاة المقاصد الإسلامية في بناء منهجية إسلامية جديدة بديلة، فهي دعوى تختلف في مضمونها عن دعوة التيار الأول إعطاء الأولوية لمقاصد الشريعة وتنمية دراستها، ذلك أن التيار الثاني استعمل مصطلح المقاصد للدلالة على معنى غير المعنى الذي يستعمله علماء الأصول، فهو يعني روح الشريعة، وما يسعى النص إلى تحقيقه، وهذا المعنى لا يعثر عليه من خلال دلالة النص، إنما من خلال قراءة السياق العام والخاص، وظروف الزمان والمكان.

فالمقاصد عند أبو سليمان ليست فهما للنص بالاعتماد على المنهج المقاصدي، لأن العبرة ليست بالنص بل بما وراء النص، وما وراء النص ليس هناك ما يضبطه من قواعد تدل عليه.

والواضح أن هذا التصور عليه الكثير من التحفظات المنهجية لعل أهمها:

. أنه يستعمل المقصد كبديل عن النص، ومن غير تحديد قواعد وضوابط للاستدلال عليه.

. أنه بغياب القواعد والضوابط لن يعود من دور للمقاصد سوى التبرير للحلول التي يملئها التفكير في النصوص، فكلّ فهم يصلح أن يكون مقصدا عند صاحبه.

أن هذا التصور قد يتخذ من المقاصد ذريعة لتجاوز كثير من كليات الدين، والانسلاخ من كثير من الأحكام القطعية، وذلك من خلال التفريق في أثناء التطبيقات الميدانية بين المقصد الشرعي، والوسيلة المحققة له. فحفظ المال على سبيل المثال مقصد شرعي، لكن قطع اليد حسب هذا التصور وسيلة يمكن استبدالها بأي وسيلة أخرى تحقق المقصد وتحفظه.

ولعل أهم ملاحظة يمكن تقديمها على هذا التصور لتجديد علم أصول الفقه هي أن الدعوة إلى اجتياز المنهج الأصولي دون إعطاء بديل منهجي واضح محدد، ومضبوط هو علاج لأزمة بإثارة أزمة أخرى، ذلك أن مثل هذه الدعوة تحاول معالجة "الفراغ التشريعي" الذي سببه ضعف المنهج الأصولي في الاستجابة للمستجدات، ب "فراغ منهجي" عن طريق الدعوة إلى البحث في النص القرآني والواقع الإنساني دون استحداث منهج بحث كامل متكامل.

ثانيا: أطروحة أبو يعرب المرزوقي

أ. عرض الأطروحة

لقد انتقد المرزوقي البنية التأسيسية لعلم أصول الفقه وبعض مفرداته ومباحثه وكذا الغاية منه.

- نقد البنية التأسيسية

فبالنسبة للبنية التأسيسية، أرجع المرزوقي المآزق التي تعاني منها الأمة وعلومها، وعلى رأسها علم أصول الفقه إلى عنصري العسف والقهر اللذان أفرزهما التناقض الواقع بين كون الإسلام ذي وحي مختوم وبين سعي طبقة العلماء فيه إلى اغتصاب سلطة التشريع من خلال مبدأ الإجتهد السني والإمامة الشيعي، في حين أن ختم الوحي يعني عودة السلطة التشريعية إلى الأمة.

قال المرزوقي: "كون الفقهاء والمشرعين كمختصين في استنباط الأحكام من النصوص الدينية بعملهم هذا أبعدها الأمة من المسك بالنشاط التشريعي، وحولوا فرض العين إلى فرض كفاية"²¹ الأمر الذي أدى. في نظر المرزوقي. إلى انحطاط الأمة الحقوقي واضطرابها إلى استيراد حلّ تشريعاتها في كل مجالات حياتها.

وحاول المرزوقي في هذا الإطار التمييز بين الحاكمية الإلهية والحاكمية باسم الله، فالأولى "تختلف عن الوساطة التي تغتصب إرادة الأمة فتشرّع بدلا منها بحجة استنباط أحكام الله من خطابه... فالله غيّب عن الوسائط ليحكم"²²، وشرط تحقق الحاكمية الإلهية في تصور المرزوقي يكمن في "التخلص من الوسائط ليكون كل امرئ مسهما في مجرى هذه الحاكمية بالتكليف المضاعف والذي هو فرض عين: التكليف

²¹ المرزوقي، أبو يعرب، والبوطي، محمد سعيد رمضان: إشكالية تجديد أصول الفقه، ص58.

²² المرجع نفسه ص12.

بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر مبدأ للحاكمية في الداخل، والتكليف بالشهادة على العالمين مبدأ للدعوة في الخارج".²³

فالفقهاء في نظره سلطة تشريعية لا تأتمر بأوامر السماء، بل سلطة تبريرية خاضعة للسلطة التنفيذية التي أخذت إلى الأرض فحشرت الأمة كلها في وحل الموت التاريخي الذي نراه سيديا في حياتنا، فهما سلطتان غاصبتان حولتا الجماعة إلى عامة والنخب إلى "مافيا".

واللافت للإنتباه في هذا الأمر أن المرزوقي أسند الثورة على علم أصول الفقه لابن تيمية وابن خلدون، إذ قال في إطار بيان حقيقة رسالة الإسلام أنها: "الرسالة التي تنفي الحاجة إلى سلطة روحية تتوسط بين الإنسان وربه، ومن ثمّ مشيئته الكونية، ومشيئته الأمرية... وتلك هي حقيقة الثورة التيمية والخلدونية"²⁴

نقد المفردات:

من هذه الرؤية النقدية للبنية التأسيسية لعلم أصول الفقه انطلق المرزوقي

في نقد بعض مفردات ومباحث أصول الفقه، والتي من أهمها:

1- مفردة القياس التي اصطنعتها السلطة التشريعية المغتصبة للسير بها في ركاب الحكام.

2- نظرية المقاصد، فقد رفض المرزوقي فقه المقاصد لجملة أسباب من أهمها:

أ- أن الشريعة الإسلامية ليس فيها مقاصد إلهية.

²³ المرجع نفسه الصفحة نفسها.

²⁴ المرجع نفسه، ص 69.

- ب- أن فقه المقاصد أصبح عند المعاصرين بديلاً عن القياس.
- ت- أن مقومات نظرية المقاصد، تحديداً " مبدأ الإستقراء " و " مبدأ الترتيب " هما محلّ نقد.

فالمقوم الأول لنظرية المقاصد عند الشاطبي هو "مبدأ الإستقراء" الذي ينفي المرزوقي حصوله في شكل تام سواء في النص الشرعي، أو التجربة العمرانية، أو العلاقة بينهما في تاريخ المعرفة بهما. أما المقوم الثاني فهو "الترتيب" القاضي بعدم جدوى المقاصد في شكلها الحالي، ووجوب كون ترتيب المقاصد معكوساً حتى يمكن القبول بها.

نقد مهمة علم أصول الفقه أو غايته:

على أصول الفقه في نظر المرزوقي أن يضطلع بمهمة أكبر من مهمة استنباط الأحكام من النصوص الشرعية، وعليه فهو يرفض أن يكون اعتماد هذا العلم على المنهج اللساني المنطقي فقط وحصر مهمته في استخراج الأحكام من النصوص الشرعية، بل يقترح أن يضاف إليه المنهج الوجودي المعرفي المستند إلى علوم معارف العصر وأثره في تنزيل الأحكام على النوازل الطارئة.

البديل

يقترح المرزوقي مشروعاً جديداً يتمثل في: " نسق جديد لعلم أصول الفقه يضمن

شرعية التشريع"²⁵

يتمحور مشروعه حول مطلبين: التواصي بالحق والتواصي بالصبر.

²⁵ المرجع نفسه، ص54.

أما حلّ الأزمة في نظره، فتكمن في أن تشرّع الأمة لنفسها، بمعنى أن تكون السلطة التشريعية بيد الأمة مباشرة، وأن يتوسط من تختارهم لها اختياراً حرّاً.

ب . قراءة نقدية لأطروحة المرزوقي

يمكن تلخيص الملاحظات النقدية على أطروحة المرزوقي في النقاط الآتية:

التدليل والتوثيق

إن أول ملاحظة نقدية يمكن أن تقدم على أطروحة المرزوقي أنه أصدر اتهامات لم يستند فيها إلى دليل تقوم به حجة، فهي دعوى بلا برهان. فلم يورد إسم فقيه واحد، ولا نصاً من كتاب فقيه معتمد في التراث الإسلامي، ولا ناقش أية إشكالية، ولا حكم من أحكام التشريع تثبت هذه الدعوى. ودعوى بهذا الحجم، وما ينبني عليها من تغيير جذري في التصورات والمفاهيم تقتضي قوة الاستدلال، ودقة التوثيق لإثبات الدعوى، وإلزام الخصم.

والمرزوقي وإن حاول أن يتوسل بدعوته بابن تيمية وابن خلدون، فنسب لهما الثورة على السلطة التشريعية والمنهج الأصولي، غير أنه لم يقدم أي نص صريح لإثبات ما نسبته إليهم، بل إن الأدلة متظافرة على احتفاء ابن تيمية وابن خلدون بالمنهج الأصولي، ونصوصهم في هذا الأمر واضحة وصریحة.

وعليه، فإن ما يمكن الخلوص إليه في هذا الجانب، ومع هذا الغياب الواضح للسند النصي لأطروحات المرزوقي هو أن آراءه كلها تحكّمات أكثر منها استنتاجات مبنية على مقدمات.

المقاربة السلبية للإشكالية

إن ما يلاحظ على أطروحة المرزوقي أنها اعتمدت مقارنة تحطيم ونسف كل الأطروحات التي جاء بها دعاة تجديد ومراجعة المنهج الأصولي، ولم تأت بديل قوي ومتماسك، بل كل ما جاء به بديل عام ولا جديد فيه. عام لأنه يطالب بأن يكون التشريع بيد الأمة دون أن يوضح الآليات الموضوعية التي تمكنها من فعل ذلك، ولا جديد فيه لأن اقتراحه أن يتوسط في التشريع من تخترهم الأمة لها اختياراً حرّاً هو بالفعل ما تمارسه الدولة القطرية الحديثة. وعليه فيمكن القول أن المرزوقي بملاحظته هذه لم يعطنا منهجاً في التعامل مع النص الشرعي، بل تصوراً في إدارة الحركة التشريعية.

تغيير مضمون الإشكالية

إن الملاحظة الثالثة التي يمكن ملاحظتها على أطروحة المرزوقي تتعلق بالتحول الجوهرى لتناول إشكالية أصول الفقه، فالمسألة بالنسبة للمرزوقي لم تصبح إشكالية تجديد علم أصول الفقه، أو أن النصوص الشرعية بحاجة إلى منهجية قراءة وفهم وتنزيل، وإنما الإشكالية أصبحت مقارنة جديدة للتعاطي مع الوحي، فالوحي في نظر المرزوقي ختم بوفاة النبي صلى الله عليه وسلم، وبختمه أصبحت الأمة حرّة من كل سلطة بما فيها سلطة الفقهاء والواجب إعطاؤها حق التشريع، وهو ما قد يعني ابتداء التشريع، وعدم إلزامية الرجوع للقواعد والقيم السابقة.

المبحث الثالث: تقويم عام للأطروحات النقدية للمنهج الأصولي

إن الناظر في المناهج المقترحة لتجديد المنهج الأصولي والتي برز منها بصفة

عامة تياران يجد أنّها:

- 1 . تفتقر إلى إشكالية واضحة وموحدة، وهذا الأمر أثر سلباً على مبدأ تجديد علم الأصول، إذ شكك بعضهم في مشروعية الدعوى وعلميتها، كما جعل بعضاً آخر يتخوف من أن تفتح هذه الدعوة باباً لكثير من الانحرافات المنهجية والفكرية.
- 2 . ترسم فرضيات لم يتم التحقق من صدقها، منها: فرضية خلو المنهج الأصولي من الاستقراء المنظم.
- 3 . لم تتناول بالدراسة إشكالية غياب الجانب التطبيقي في الدرس الأصولي الذي تعتبر سبباً رئيساً في افتقار الكثير من أنصار تجديد علم أصول الفقه القدرة على التجديد والمراجعة. ذلك أن دراسات أصول الفقه الحالية دراسات نظرية لا مجال فيها للدراسة التطبيقية التي تؤهل المتخصصين في هذا العلم لاستعمال معايير وقواعده، واختبارها في معالجة الوقائع المستحدة، الأمر الذي جعل هذه الأدوات عبارة عن معرفة موروثية، وليست منهج بحث يمكن استخدامه لإنعاش الحياة التشريعية في العصر الحاضر.
- 4 . تقترح حلولاً نظرية دون الالتفات إلى الإشكالات المنهجية التي تثيرها هذه الحلول على مستوى التطبيق. والحقيقة أنه إن كان طرح السؤال هو الخطوة الأولى في عالم البحث والمعرفة فإن طرح السؤال الصحيح هو الضمان الأول للحصول على الجواب الصحيح، ذلك لأن السؤال الخطأ يستنزف العقول، ولا ينتج في الأخير إلا إشكالات جديدة تعقد الوضع المراد إصلاحه، وترجع بالباحث إلى نقطة البداية بعد ضياع الجهد والوقت، وإثارة كثير من الالتباس والتشويش في العقول.

5 . يلاحظ أيضا أن التيارين الممثلين لدعوة تجديد أصول الفقه، لم يطبقا أطروحاتهما النظرية على قضايا الواقع، ولم يختبرا صحة نتائجها، الأمر الذي جعل هذه الدعوة لا تتجاوز الجدل النظري، بحيث ما قدّم إلى الآن لا يعدو أن يكون أفكارا، ومبادئ، وخططا لم يتم اختبارها بشكل دقيق كامل في إطار أكاديمي، الأمر الذي أوجد صراعا نظريا يتعلّق كثيرا بالألفاظ والمصطلحات، وهذه المرحلة يفترض أن تُتجاوز، لأن العلم في الحقيقة لا يُنتج بالاكْتفاء بالحوار حول كيفية إنتاج معرفة.

نتائج وتوصيات

يمكن تلخيص أهم نتائج البحث فيما يلي:

. إن بحث علم أصول الفقه مرّ بمراحل تاريخية مختلفة، عالج في كل مرحلة إشكالات متعددة، وأخذ أبعاداً جديدة اختلفت عن تلك التي تناولها في المرحلة السابقة لها.

. إن التحقيق والتجديد والتطوير لازم الفكر الأصولي منذ نشأته، وإن ركود حركة الإجتهد التي ظهرت بعد العصر الذهبي لأصول الفقه أثرت سلباً على نمو علم الأصول.

. إن الحركة النقدية لأصول الفقه تناولت تيارين اثنين:

التيار الأول يمثله في الغالب الأعم المتخصصون في الفقه وأصوله، أطروحتهم تمثل نقداً للمنهجية الأصولية من داخل المنظومة الأصولية.

التيار الثاني، ويمثله كثير من المفكرين المهتمين بإشكالية إصلاح مناهج الفكر، وهم في الغالب من خارج دائرة التخصص الشرعي، وأطروحتهم تمثل نقداً للمنهجية الأصولية من الخارج.

. إن الملاحظة العامة على التيار الأول أنه حاول الحفاظ على الموجود و البناء عليه وتعديل ما رأى أهمية تعديله، وهو ما جعل طرحه يحظى بالقبول من قبل الفقهاء والأصوليين عموماً.

. إن الملاحظة العامة على التيار الثاني أنه أراد أن يراجع المنظومة الأصولية القديمة مراجعة جذرية، وهو ما دعا بعض المنتمين إليه إلى تجاوز هذه المنظومة، وقد أثار سلباً على قبول هذا التيار من قبل الفقهاء والأصوليين.

أما توصيات هذا البحث، فتتمثل في ما يلي:

. التأكيد على أن المطلوب في موضوع تجديد المنهج الأصولي هو صياغة إشكالية ناظمة موحدة، ووضع بديل منهجي محدد ومنضبط.

. تصنيف الأطروحات المتقدمة للمنهجية الأصولية، ودراستها دراسة موضوعية شاملة تروم الوقوف على تفاصيل هذه الرؤى، وخلفياتها الفلسفية، وهو ما يمكن من معالجة هذه الإشكاليات معالجة علمية شاملة.

. دراسة علم أصول الفقه كمنهج، أي دراسة المنهج في ذاته، وليس موضوعاته، ومحاولة التعرف على مكوناته وعناصره من خلال بيان الأسس والمبادئ التي يقوم عليها، والمراحل والخطوات التي يمر بها الأصولي من بداية الاستدلال إلى آخره، والشروط التي ينبغي تحقيقها ليتمكن من الوفاء بمقتضيات هذا المنهج ومتطلباته. وهذا النوع من الدراسة يكون على النحو الذي يقوم به علماء المناهج في دراستهم لمختلف المناهج (التاريخي، الاستقرائي.. الخ)، وسيفيد في إعطاء تصور دقيق لعلم أصول الفقه، وللمشكلات التي يمكن أن تواجه الباحث فيه.

. إنشاء مؤسسة بحثية اجتهادية ليس مهمتها البحث والإفتاء في المسائل المستجدة مما تقوم به الجامعات الفقهية المعاصرة، بل مهمتها دراسة وبحث القضايا المنهجية التي تعترض الفكر الإجهادي المعاصر، والسعي لمعالجتها في إطار نسق كلي يتجاوز المقاربات التجزئية. ذلك أن إغفال عنصر "المنهج" يصير الاجتهاد المعاصر ضربا من الفوضى الفكرية المبعثرة للجهود والمهدرة للطاقات، و يفقده عنصر الإضافة النوعية والفعالة ويحرمه العطاء المتجدد المبدع. كما أن قصور المنهج يتسبب في تشويه مضمون الاجتهاد وتعميق أزماته.

والله من وراء القصد وهو يهدي السبيل.